اختلاف اشتقاق لفظة كلالة وأثره في المعنى والإعراب في القرآن الكريم عند علماء العربية والمفسرين

أ. م. د. حاتم حمدان إبراهيم

جامعة الفلوجة / كلية العلوم الإسلامية / الفلوجة

قسم اللغة العربية

THE DIFFERENCE IN THE DERIVATION OF THE WORD KALALA AND ITS EFFECT IN THE MEANING AND EXPRESSION IN THE HOLY QURAN IN THE ARABIC SCIENTISTS AND INTERPRETERS

Assist Prof. Dr. Hatim H. Ibrahem Al-Shajari
FALLUJAH UNIVERSITY / COLLEGE OF ISLAMIC SCIENCE
DEPARTMENT OF ARABIC LANGUAGE

ملخص بحث:

لعلَّ من أبرزِ سِماتِ اللُّغةِ العربيةِ ظاهرةَ (الاشتقاق)؛ لتميُّزِها بذلكَ الثَّراءِ اللَّفظِيِّ المتنامي بصيغِهِ المختلفةِ المشتَقَّةِ من المصدَرِ، ولم يقتصِرْ هذا على المعجمِ فقط بل تَعَدَّاهُ إلى تَغَيُّرِ المَعنَى المُستفادِ من اللَّفظِ المُشتَقِّ، ونتجَ عن هذا التَّغَيُّرِ تَغَيُّرٌ في الإعرابِ؛ ولهذا تَعَدَّدَتِ أقوالُ علماءِ اللُّغةِ والمفسِّرينَ في إعرابِ لفظِ (كَلالَةٍ) تبعًا لتَعَدُّدِ أقوالِهِم في اشتقاقِها ومعناها.

وقد قصرتُ دراستي على جُهودِ اللُّغويِّينَ والمُفسِّرينَ من الناحيةِ الصرفيَّةِ المتعلِّقةِ بالاشتقاق ومن الناحيةِ النحويَّةِ المتعلِّقةِ بالإعرابِ.وقد توصَّلتُ في هذهِ الدراسةِ إلى أنَّ اللُّغويِّينَ يهتمُّونَ بالوَضْعِ اللُّغويِّ أَوَّلًا وبالذَّاتِ، ثُمَّ ما سُمِّيَ بِهِ ثانِيًا، وعلماءُ التَّفسيرِ بالعكسِ يهتمُّونَ بالأمرِ الشَّرعِيِّ أَوَّلًا وبالذَّاتِ مَعَ مُلاحظَةِ المَعْنى اللُّغَوِيِّ الذي يربطُهُ بالمعنى الشَّرعِيِّ ثانِيًا، ولذلكَ كانَ ما سُمِّيَ بِـــ(الكلالةِ) مُتَعَلِّقًا بالأمرِ الشَّرعِيِّ وتابِعًا لَهُ عندهم، وهو (الميراث).

Abstract

Derivation and meaning have a tremendous impact on meaning, no doubt (derivation) is the most important aspect in Arabic language, that is to say derivation leads Arabic to become reach in having various pronunciation for the same base of word. That is not only confident to dictionary status, but also to create new meaning from the derivation with that being said the different form leads to different declension , based on that the linguistics and interpreters have different explanation about the declension of word (Kalala) and the root of this difference springs from the possibility of various derivations and meaning of word.

In this study, I focused on the effort of linguistics and interpreters in terms of Morphology regarding derivations and in terms of syntax regarding declension.

The conclusion of this study shows that the linguistics is more concerning about the linguistic situation in the first place and secondly the reason behind its name , on the other hand the interpreters concern about the legislation and religion state but not neglecting the linguistic meaning which links both linguist and religious meaning. Therefore, what is meant by (Kalala) in religion point of view is (heritage) and its relation.

المقدمة

الحمدُ للهِ حمدَ الشاكرين، والصلاةُ والسلامُ على خاتمِ الأنبياءِ والمرسلين، وعلى آله وصحبه ومَن تبعهم بإحسانٍ إلى يومِ الدين، وبعد:فإنَّ الله تعالى قيَّضَ للُّغة العربيةِ علماء اعتنَوا بمسائلها اللُّغويةِ خدمةً للقرآنِ الكريمِ، ومن المسائل اللغويةِ التي حظيتْ بعنايةِ العلماءِ مسألة اختلاف اشتقاق لفظة كلالة الواردة في القرآن الكريم وأثره على دلالتها في المعنى والإعراب عند علماء العربية والمفسرين، وما ينبني على ذلك من أحكام نحوية وشرعية.وعلى الرغمِ من أهميةِ هذه الظاهرة إلَّا أنَّني لم أجد مَنْ أفرد لها بحثا مستقلًّا فيما اطَّلعت عليه يُفصِّلُها على النحو الذي سأفصله في ثنايا هذا البحث؛ لذلك آثرت أن يكون عنوانُ بحثي موسوما بعنوان: (اختلاف اشتقاق لفظة كلالة وأثره في المعنى والإعراب في القرآن الكريم عند علماء العربية والمفسرين).وقد عُنِيَ بها المفسرون كما عُنِيَ بها علماءُ اللغةِ مع الفارق بينهما في الاستعمال الحقيقيّ والمجازيّ كما سنبينه في ثنايا هذا البحث.وقد جاءَ البحثُ على النحو الآتي:

أولا: المقدّمة بيَّنتُ فيها أهميةَ البحث والظاهرة التي سيدرسها.

ثانيا: التمهيد بيَّنتُ فيه أنّ الاشتقاق هو الأساس في تحديد المصدر الذي تكون مرادفة له.

ثالثا: المبحثُ الأول بيَّنتُ فيه ما قاله علماء اللغة والمفسرون في اشتقاق لفظة (الكلالة) من جهة اختلاف المعاني تبعا لاختلاف مصادرها.

رابعا: المبحث الثاني بيَّنتُ فيه ما قاله علماء اللغة والمفسرون في اشتقاق لفظة (الكلالة) من جهة المعاني التي تُطلق عليها.

خامسا: المبحث الثالث بيَّنت فيه ما قيل في إعرابها تبعا لكونها اسمَ ذاتٍ أو اسمًا مصدرًا.

سادسا: الخاتمة ذكرتُ فيها أهم نتائج البحث التي توصلت إليها في هذا البحث.

سابعا: المصادر والمراجع.واقتضت دراسة البحث أن تكون كتبُ اللغة والتفسير مصادرَهُ الأساسيةَ، والله أسألُ أنْ يُلهمني الصوابَ، وآخرُ دعوانا أنِ الحمدُ للهِ ربِّ العالمينَ.

تمهيد

إنَّ عنوانَ البحثِ (اختلاف اشتقاق لفظة كلالة وأثره في المعنى والإعراب في القرآن الكريم عند علماء العربية والمفسرين)، ومُحتوى هذا العنوانِ يدُلُّ على أنَّ اختلافَ الاشتقاق يؤثِّر في دلالة المعنى ومن ثمَّ يؤثرُ كلاهما في دلالة الإعراب.وما يطرأُ على (الكلالةِ) من تَغَيُّرٍ في المعنى والإعرابِ بسببِ تغَيُّرِ الاشتقاقِ يُسَمَّى (أثَرًا)؛ لأنهما معلمانِ وعلامتانِ على تَغَيُّرِهِ[١].والاشتقاقُ هو الأساسُ في تحديدِ المصدرِ في أنْ تكونَ لفظةُ (كلالةٍ) مرادفةً لهُ، وهذانِ اللَّفظانِ ممَّا تحدث عنهما علماءُ العربيةِ والمفسِّرونَ؛ لذا أسْميتُ بحثي: (اختلاف اشتقاق لفظة كلالة وأثره في المعنى والإعراب في القرآن الكريم عند علماء العربية والمفسرين).قالَ أبو حيَّانَ الأندلسيُّ (ت٧٤٥ه) في كتابه: (البحرِ المحيطِ) في التفسير: ((وَاخْتُلِفَ فِي اشْتِقَاقِهَا. فَقِيلَ: مِنَ الْكَلَالِ وَهُوَ الْإِعْيَاءُ، فَكَأَنَّهُ يَصِيرُ الْمِيرَاثُ إِلَى الْوَارِثِ مِنْ بَعْدِ إِعْيَاءٍ...، وَقِيلَ: هِيَ مُشْتَقَّةٌ مَنْ تَكَلَّلَهُ النَّسَبُ أَحَاطَ بِهِ))[٢]. ولو أمعنَّا النظرَ في النَّصِّ الذي ذكرهُ (أبو حيَّانَ) لوجدنا أنَّ الاشتقاقَ هو الَّذي يُولِّدُ المعنى، ومِن ثَمَّ يؤثِّرُ كلاهما في إعرابِ لفظةِ (كلالةٍ)، إمَّا من الثُّلاثيّ (الكَلال، أو الكَلّ) وإمَّا من الخماسيِّ (التَّكَلُّل) ولكلٍّ من هذين المصادر معنىً يُستدلُّ عليه بهذا الاشتقاق. وسأُقدِّمُ الاشتقاقَ على المعنى في الذِّكرِ؛ لأنَّ الاشتقاقَ يُنْبِئُ عن المعنى اللُّغَوِيَّ العامَّ وهو حقيقيٌّ في منظارِ أهلِ اللُّغةِ، وهو (الإعياءُ والتَّعَبُ والبعدُ والإحاطةُ)، وتعريفُها في الاصطلاحِ تعريفٌ خاصٌّ بأهلِ الشريعةِ – علماءِ التَّفسيرِ – وهو (الميتُ الذي لا ولَدَ لهُ ولا والدَ، أو الورثة الذينَ ليس فيهم ولَدٌ ولا والدٌ) إلى غيرِ ذلكَ من المعاني الشَّرعيَّةِ. فـ(كَلالٌ، وكَلٌّ) مصدران للفعلِ الثُّلاثِيِّ (كَلَّ) بتشديدِ اللَّامِ المفتوحةِ، و(تَكَلُّلٌ) بضَمِّ اللَّامِ الثانيةِ مصدرٌ للفعلِ الخماسِيِّ (تَكَلَّلَ) بفتحِ اللَّامِ الثانيةِ المشدَّدة، وهذه المصادر تختلف في بنيتها تَبَعًا لاختلافِ فعلَيهما، فنتجَ عن هذا الاختلافِ اختلافٌ في المعنى. وعلماءُ اللُّغةِ يعتنون بالوَضْعِ اللُّغويِّ أوَّلًا، ثُمَّ ما سُمِّي بِهِ ثانيًا، وعلماءُ التَّفسيرِ يعتنون بالأمرِ الشَّرعِيِّ أوَّلًا مَعَ مُلاحظَةِ المَعْنى اللُّغَوِيِّ الذي يربطُهُ بالمعنى الشَّرعِيِّ ثانيًا، لذا كانَ ما سُمِّيَ (بالكلالةِ) مُتَعَلِّقًا بالأمرِ الشَّرعِيِّ وتابعًا لَهُ عندهم، وهو (الميراث). وقد وَرَدَ لَفْظُ (الكَلَالَةِ) فِيْ مَوْضِعَيْنِ فِيْ سُوْرَةِ النِّساءِ منَ القُرْآنِ الكَرِيْمِ:

الأُوْلَى فِيْ قَوْلِهِ تعالى: ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلاَلَةً أَو امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِن كَانُواْ أَكْثَرَ مِن ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاء فِي الثُّلُثِ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِّنَ اللّهِ وَاللّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾[٣].

الثَّانِيَةُ فِيْ قَوْلِهِ تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلاَلَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ فَإِن كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِن كَانُواْ إِخْوَةً رِّجَالاً وَنِسَاء فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّواْ وَاللّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾[٤].ولم تُبيِّنِ الآيةُ الأُولى صراحةً مَنْ هو الَّذي يسمَّى (كلالةً) أَهُوَ الميِّتُ المَوروثُ أَمْ هُوَ الوارثُ؟، ولكنَّها بيَّنَتْهُ ضِمْنًا، أنَّ الأَخ والأُخت لا يَرِثانِ في حالِ وجودِ الأَب أو الابْنِ، فَعُلِمَ مِنْ هذا أَنَّ الميِّتَ الَّذي يُسَمَّى كلالةً مَنْ لَيسَ لَهُ والدٌ وَولَدٌ، وأَمَّا الآيةُ الثَّانيةُ فَقد بيَّنَتْ أنَّ الكلالةَ مَنْ ليسَ لَهُ ولَدٌ.

وفي هذا يستوقفنا سؤال: أبينَ الآيتَينِ تَعارُض؟؛ إذِ الثانيةُ اقْتَصَرَتْ عَلَى مَنْ لَيسَ لَهُ ولَدٌ[٥]، في حينِ أَنَّ الأُولَى عَمَّت الوالدَ والولَدَ.فنقولُ: ليسَ بينَ الآيتَينِ تعارضٌ، وفي هذا قالَ ابنُ عَطِيَّةَ (ت٥٤٦): ((وَأَجمَعَتِ الآنَ الأُمَّةُ على أَنَّ الإخوةَ لا يَرِثُونَ مَعَ ابنٍ ولا مَعَ أَبٍ، وعلى هذا مَضَتِ الأَمصارُ والأَعْصارُ))[٦].وذَكَرَ الرَّازِيُّ (ت٦٠٦ه) أَدِلَّةً على ذلك: وَمِنْ جُملَةِ هذهِ الأَدِلَّةِ قَولُهُ: ((واحتجَّ عمرُ بنُ الخطّاب (ت٢٣ه) على أَنَّ الكلالةَ مَنْ لا ولَدَ لَهُ فَقَطْ، قالَ: لِأَنَّ المذكورَ ههُنا في تفسيرِ الكلالةِ هُوَ أَنَّهُ ليسَ لَهُ ولَدٌ إِلَّا إِنَّا نقولُ: هذهِ الآيَةُ تَدُلُّ على أَنَّ الكلالَةَ مَنْ لا ولَدَ لَهُ ولا والدَ؛ وذلك لِأَنَّ اللهَ تعالى حكَمَ بِتَوريثِ الأُخْوَةِ والأَخَواتِ حالَ كونِ الميِّتِ كلالَةً، ولا شَكَّ أَنَّ الإخوةَ والأخواتِ لا يَرِثُونَ حالَ وُجودِ الأَبَوَينِ، فَوَجَبَ أَلَّا

يكونَ الميِّتُ كلالةً حالَ وُجودِ الأَبَوَينِ))[٧].جاء في إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، في باب ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَد﴾: ((واستدلَّ بِهِ مَنْ قالَ ليسَ مِنْ شَرْطِ الكلالَةِ انتفاءُ الوالدِ بَلْ يكفِي انتفاءُ الولدِ وهُوَ روايةٌ عَنْ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ – رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ – رَواها ابنُ جَرِيرٍ عنهُ بإسنادٍ صحيحٍ إليهِ لكنَّ الَّذي عليهِ الجمهورُ مِنَ الصَّحابَةِ والتَّابعينَ أَنَّهُ مَنْ لا وَلَدَ لَهُ ولا وَالِدَ وهُوَ قولُ أبي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ – رَضِيَ اللهُ عنه – أَخْرَجَهُ ابنُ أبي شَيْبَةَ، وَيَدُلُّ على ذلك قولُهُ تعالى: (ولَهُ أُخْتٌ فَلَها نِصْفُ ما تَرَكَ) ولو كانَ معها أَبٌ لَمْ تَرِثْ شيئًا؛ لأَنَّهُ يَحْجُبُها بالإجماعِ فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ مَنْ لا وَلَدَ لَهُ بِنَصٍّ القُرْآنِ وَلا وَالِدَ بالنَّصِّ عِنْدَ التَّأَمُّلِ أيضًا؛ لأَنَّ الأُخْتَ لا يُفْرَضُ لَها النِّصْفُ مَعَ الوَالِدِ بَلْ لَيْسَ لَها ميراثٌ بالكُلِّيَّةِ، والمرادُ الأُخْتُ مِنَ الأَبَوَينِ أَوِ الأَبِ؛ لأَنَّهُ جُعِلَ أَخوهَا عَصَبَةً وابنُ الأُمِّ لا يَكونُ عَصَبَةً))[٨].وأيضًا فإنَّ المرادَ في هذِهِ الآيَةِ الإخوَةُ لِأُمٍّ، والكلالةُ تَعُمُّ الإخوَةَ سواءٌ أكانُوا أَشِقَّاءَ أَمْ لِأَبٍ أَمْ لِأُمٍّ، فَلْتُراجَعِ الأَدِلَّةُ على تَخْصِيصِها بالإخوَةِ لِأُمٍّ في هذِهِ الآيَةِ في كُتُبِ التَّفاسِيرِ المُطَوَّلَةِ[٩].وسيَكُونُ حَدِيثِي عَنِ كَلِمَةِ (كَلالَةٍ) من جهة الاشتقاق والمعنى والإعراب فِي الآيةِ الأُولَى فَقَطْ؛ لِأَنَّ خِلافًا جَرَى فيها بينَ العُلماءِ، وسيكونُ الحديثُ عنها في ثلاثةِ مباحثَ.

المَبحث الأوَّل في اشتِقاقِ (كَلالَةٍ):

سيكونُ حديثي عن اشتقاقها على رأي البصريين القائلينَ بأنَّ المصدرَ أصلٌ في الاشتقاق[١٠]، مُقَدِّمًا في الذِّكرِ مَنْ قالَ باشتقاقها من مصدرٍ واحدٍ من المصادرِ الثُّلاثيّة مُراعيًا في ذلكَ تقديمَ مَنْ قالَ بالمصدرِ الثُّلاثيِّ على الخماسيِّ؛ لأنَّه الأسبقُ في الذِّكرِ، ثمَّ ثَنَّيْتُ بِمَنْ قالَ بِمَصْدَرَي الثُّلاثِيِّ مَعًا مُقَدِّمًا إيَّاهُ على مَنْ قالَ بِمَصْدَرَي الثُّلاثِيِّ والخُماسِيِّ مَعًا، ثُمَّ ثَلَّثْتُ بِمَنْ قالَ بالمصادرِ الثَّلاثَةِ مَعًا، مُراعيا سنةَ الوفاةِ بِحسبِ كُلِّ قَوْلٍ على حِدَةٍ، وليسَ في مَجموعِها.وكان نتيجةً لهذه المراعاة أَنَّني قدَّمتُ الزمخشريَّ المتوفَّى في العام (٥٣٨ه) مثلا على أبي عبيدةَ المتوفَّى في العامِ (٢٠٩ه)، وأبي منصور الأزهريِّ المتوفَّى في العامِ (٣٧٠ه)، وأبي هلالٍ العَسْكَرِيِّ المتوفَّى في العامِ (٣٩٥ه). ذكر علماء اللّغة أَنَّ لفظَة (كَلالَةٍ) مَصْدَرٌ يأتي بمعنَى مَصَادِرَ ثُلاثيَّةٍ مُجَرَّدَةٍ[١١]، هِيَ: (كَلٌّ) بفتحِ الكافِ وَتَشْديدِ اللَّامِ، على وَزْنِ: (فَعْلٍ) بفتحِ الفاءِ وسكونِ العينِ، و(كَلَالٌ) بفتحِ الكافِ وَلَامَيْنِ بَيْنَهُما أَلِفٌ، على وَزْنِ: (فَعَالٍ) بفتحِ الفاءِ والعينِ بعدهما أَلِفٌ، وَ(كُلُولٌ) بضَمِّ الكافِ واللَّامِ بعدَهُما واوٌ ساكِنَةٌ بعدَها لامٌ من دونِ تاءٍ، على وَزْنِ: (فُعُولٍ) بضَمِّ الفاءِ والعينِ بعدَهُما واوٌ ساكِنَةٌ بَعدَها لامٌ من دون تاءٍ، و(كُلُولَةٌ) بضَمِّ الكافِ واللَّامِ بعدَهُما واوٌ ساكِنَةٌ بَعدَها لامٌ مفتوحَةٌ بعدها تاءٌ، على وَزْنِ: (فُعُولَةٍ) بضَمِّ الفاءِ والعينِ بعدَهُما واوٌ ساكِنَةٌ بَعدَها لامٌ مفتوحةٌ بعدَها تاءٌ، و(كِلَّةٌ) بكسرِ الكافِ وتشديدِ اللَّامِ بعدهُ تاءٌ، على وَزْنِ: (فِعْلَةٍ) بكسرِ الفاءِ وسُكُونِ العينِ بعدَهُما لامٌ مفتوحةٌ بعدَها تاءٌ، ولكنَّ أشهرَها وأكثرَها وُرودًا المَصْدَرُ: (كَلالٌ)، ويأتي بعدَهُ وُرُودًا المصدرُ: (كَلٌّ)؛ ولهذا يُمكنُ القولُ بأنَّ هذينِ المصدرَينِ أَكْثَرُ وُرُودًا في المصادرِ الثُّلاثيَّة، فيكونُ لفظُ (كَلَالَةٍ) بمَعنَى هَذَيْنِ المصدرين في أصل اللغة مرادفًا لهما، فتكونُ المصادرُ الثُّلاثيَّةُ المُجَرَّدَةُ المشهورةُ ثلاثةً.وتأتي لَفظةُ (كَلَالَةٍ) بِمَعْنَى مَصْدَرٍ خُماسِيٍّ مَزِيْدٍ فيهِ حَرفانِ على الثُّلاثِيِّ المُجَرَّدِ مرادِفًا له، هُوَ: (تَكَلُّلٌ)[١٢] بفتحِ التَّاءِ والكافِ وثلاثِ لاماتٍ بإدغامِ اللَّامِ الأُولَى في الثَّانيةِ، على وَزْنِ: (تَفَعُّلٍ)[١٣] بفتحِ التاءِ، والفاءِ، وإدغامِ العينِ الأُولى في الثانية مضمومةً، وتكونُ لفظةُ (كلالة) بمعنى هذا المصدر في أصل اللغة.جاء في الصحاح تاج اللُّغةِ وصحاح العربيَّة: ((الْكَلُّ: الْعِيَالُ وَالثِّقْلُ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ كَلٌّ عَلَى مَوْلَاهُ﴾[١٤]، والجمع الكُلولُ ... والكَلُّ: الذي لا ولد له ولا والد. يقال منه: كَلَّ الرجلُ يَكِلُّ كَلالةً ... ويقال: هو مصدرٌ من تَكَلَّلَهُ النسبُ، أي تطرَّفَهُ، كأنَّه أخذ طَرَفَيْهِ من جهة الوالدِ والولدِ وليس له منهما أحدٌ، فسمِّي بالمصدر ... وكَلَلْتُ من المشي أَكِلُّ كلالًا وكَلالَةً، أي أعْيَيْتُ. وكذلك البعير إذا أعيا))[١٥].ولهذا تعددت أقوال علماءِ اللُّغةِ في اشتقاق لفظة (كلالةٍ) تبعًا لاختلافِ المصادرِ التي تكونُ بمعناها في أصلِ اللُّغةِ، فمنهم من ذكرَ أنها بمعنى (الكَلِّ) فقط مَصْدَرِ الفعلِ الثُّلاثِيِّ المُجَرَّدِ (كَلَّ)، ومن هؤلاءِ (الخليلُ بنُ أحمدَ الفراهيديُّ، ت١٧٠ه)[١٦]، و(ابن فارس ت٣٩٥ه)[١٧]، ومنهم من ذكرَ أنها بمعنى (الكَلالِ) فقط

مصدرِ الفعلِ الثُّلاثِيِّ المُجَرَّدِ (كَلَّ)، ومن هؤلاءِ (الزمخشريُّ، ت٥٣٨ه)[١٨]، ومنهم من ذكرَ أنها بمعنى (التَّكَلُّل) فقط مصدرِ الفعل الخماسيِّ (تَكَلَّلَ) المزيدِ فيهِ حرفانِ على الثلاثيِّ المجردِ (كَلَّ)، ومن هؤلاءِ (أبو عبيدة ت٢٠٩ه)، و(أبو العباس ثعلب ت٢٩١ه)[١٩]، و(أبو منصور الأزهريُّ ت٣٧٠ه)[٢٠]، و(أبو هلالٍ العسكريُّ، ت٣٩٥ه)[٢١]، ومنهم من ذكر أنها بمعنى (الكَلِّ، والكلالِ) مَصْدَري الفعلِ الثُّلاثِيِّ المُجَرَّدِ (كَلَّ)، ومن هؤلاءِ (أبو سهل الهروي ت٤٣٣ه)[٢٢]، و(ابنُ القطَّاعِ ت٥١٥ه)[٢٣]، ومنهم من ذكر أنها بمعنى (الكَلّ والتكلُّل)، ومن هؤلاءِ (الفارابيُّ ت٣٥٠ه)[٢٤]، و(الفيومي ت نحو ٧٧٠ه)[٢٥]، ومنهم مَن ذكر أنها مصدرٌ بمعنى (الكَلالِ، والتكَلُّلِ)، ومن القائلينَ به (أبو حيانَ الأندلسيُّ، ت٧٤٥)[٢٦]، ومنهم من ذكرَ أنَّها بمعنى (الكَلّ والكلال والتكلُّل)، ومن هؤلاءِ (أبو منصور الأزهريُّ)[٢٧]، و(الجوهريُّ ت٣٩٣ه)[٢٨]، و(ابنُ منظور ت٧١١ه)[٢٩]، و(أبو البقاء الكفوي ت١٠٩٤ه)[٣٠]، و(الزبيديُّ ت١٢٠٥ه)[٣١] وإذا كان علماءُ اللغة تحدَّثوا عن اشتقاق لفظ (كلالة) فعلماء التفسير تحدَّثوا بمثل ذلك عن اشتقاق لفظها؛ بل هم أولى بالحديث عنها؛ لأنها جزءٌ من آيةٍ؛ ولهذا سُمِّيت ب (آية الكلالة)، ولأنَّ الخوض في اشتقاقها له تعلقٌ بمعناها وكلاهما يتعلق به حكم شرعي وهو حكم الميراث؛ يُضافُ إلى ذلك أن المفسِّر لا يكون مفسِّرًا إلا إذا كان مُتضلِّعًا في اللغة.ومن هنا فلا بُدَّ من الاطلاع على ما قاله المفسِّرون في اشتقاقها، وبعد اطِّلاعي على بعض كتب المفسِّرين اتَّضح لي أنَّ منهم مَن قال إنها مصدر بمعنى (الكَلِّ) فقط للفعلِ الثلاثيِّ (كَلَّ) بفتحِ الكافِ، وتشديدِ اللَّامِ، ومن القائلين به (الواحديُّ، ت٤٦٨ه)[٣٢]، ومنهم مَنْ قالَ إنَّها مصدرٌ بمعنى (الكَلالِ) فقط للفعلِ الثلاثيِّ (كَلَّ) بفتح الكاف، وتشديد اللامِ، ومن القائلين به (البيضاويُّ، ت٦٨٥ه)[٣٣]، و(النسفيُّ، ت٧١٠ه)[٣٤]، ومنهم مَن قال إنها مصدر بمعنى (التَّكَلُّلِ) فقط للفعلِ الخماسيِّ (تَكَلَّلَ) المزيدِ فيهِ حرفانِ على الثلاثيِّ المجردِ (كَلَّ)، ومن القائلين به (الطبريُّ، ت٣١٠ه)[٣٥]، و(ابنُ عطيةَ)[٣٦]، ومنهم مَن قال إنها مصدر بمعنى (الكَلِّ، والكَلالِ)، ومن القائلينَ به (عبد الكريم يونس الخطيب، ت١٣٩٠ه)[٣٧]، ومنهم مَن قال إنها مصدر بمعنى (الكَلِّ، والتكَلُّلِ)، ومن القائلينَ به (أبو القاسمِ الكرمانِيُّ، ت٥٠٥ه)[٣٨]، و(الخازنُ، ت٧٤١ه)[٣٩]، إلَّا إنه ذكر الفعل (كَلَّ)، ولم يذكر مصدره، مما يدل على أنه (كَلٌّ، أو كلالٌ)، ومنهم مَن قال إنها مصدرٌ بمعنى (الكَلالِ، والتكَلُّلِ)، ومن القائلينَ به (القرطبيُّ، ت٦٧١ه)[٤٠]، و(السمينُ الحلبيُّ، ت٧٥٦ه)[٤١]، و(الآلوسيُّ، ت١٢٧٠ه)[٤٢]، و(محمد متولي الشعراوي، ت١٤١٨ه)[٤٣]، ومنهم مَن قال إنها مصدرٌ بمعنى (الكَلِّ، والكَلالِ، والتكَلُّلِ)، ومن القائلينَ به (الرازيُّ)[٤٤]، و(ابنُ عادل الحنبلي، ت بعد ٨٨٠ه)[٤٥]، و(محمد أمين الشنقيطيُّ، ت١٣٩٣ه)[٤٦].

وبعد ما أوردناه من أقوالِ العلماءِ في اشتقاق لفظة (كلالةٍ) بمعنى (الكَلِّ)، أو (الكَلالِ)، أو (التكَلُّلِ)، أو باثنَينِ منها، أو بالثلاثةِ جميعِها، بعدَ كلِّ هذا يَرِدُ سؤالٌ مفادُهُ: أبعضُ هذهِ المعاني أولى باشتقاق (الكلالةِ) من بعضِها الآخرِ أم كُلُّها بالمرتبةِ نفسها في الأولويَّةِ؟.والجوابُ يُمكنُ أن يكونَ بقولِ (الآلوسيّ): ((واختارَ كثيرونَ كونَ أصلِها من تَكَلَّلَهُ النَّسَبُ إذا أحاطَ بِهِ))[٤٧]، وقالَ (محمد أمين الشنقيطِيُّ): ((وَاخْتَارَ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ أَنَّ أَصْلَهَا مَنْ تَكَلَّلَهُ إِذَا أَحَاطَ بِهِ))[٤٨]، وعلى هذا يكونُ (التَّكَلُّلُ) أولى بالاشتقاق من (الكَلِّ والكَلالِ)، معتمدين الكثرةَ والقلَّةَ معيارًا في الأولويةِ وعدمِها، فكان أكثر العلماء يقولون بأن اشتقاق الكلالة من (التكَلُّل)، وهذا ما أميل إليه؛ لأنَّ معنى الإحاطة أظهر في الكلالة من معنى الإعياء والتعب، وهو المتبادر من هذه اللّفظة؛ لأن الورثة مهما كانت درجتهم في القرابة فهم يحيطون بالميت، وإن كانوا بعيدين فيها. **والخلاصةُ مما تقدم أنَّ لفظَة (كَلَالَةٍ) مَصدَرٌ لَهُ فِعْلَان:**

الأول: فعلٌ ثلاثِيٌّ مجرَّدٌ، ماضيه (كَلَّ) بفتح الكاف، وتشديد اللام، على وزن (فَعَلَ) بفتحِ الفاءِ والعينِ؛ إذ أصلُهُ: (كَلَلَ) بفتح الفاءِ – الكافِ – والعينِ – اللامِ الأُولى – فاجتمع حرفان مُتماثلانِ مُتواليانِ مُتحرِّكان في كلمة واحدة، فوجبَ الإدغامُ، فأُسكِنتِ اللامُ الأُولى بحذف حركتها، وإدغامها في اللامِ الثَّانية، فصارَ: (كَلَّ) بفتح الكافِ وتشديدِ اللامِ.ومضارعه (يَكِلُّ) بفتح الياءِ، وكسرِ الكافِ، وتشديدِ اللامِ على وزنِ (يَفْعِلُ) بفتحِ الياءِ، وسكونِ الفاءِ، وكسرِ العينِ؛ إذ أصلُهُ: (يَكْلِلُ) بفتحِ الياءِ،

وسكونِ الكافِ، وكسرِ اللامِ الأُلى، فاجتمع حرفان مُتماثلانِ مُتواليانِ مُتحرِّكان في كلمة واحدة، فوجبَ الإدغامُ، فأُسكِنتِ اللامُ الأُولى بنقلِ حركتها إلى الكافِ السَّاكنةِ قبلها، وإدغامها في اللامِ الثَّانية، فصارَ: (يَكِلُّ) بكسر الكافِ، وتشديدِ اللامِ.

والثاني: فعلٌ خماسيٌّ مزيدٌ فيه حرفان – التاءُ في أوَّله، وتضعيفُ اللامِ (عينِ الكلمةِ) – على الثُّلاثِيِّ المُجرَّدِ: (كَلَّ)، فيكونُ ماضيه (تَكَلَّلَ) بفتح التاءِ والكافِ وثلاثِ لاماتٍ: الأُولى مُدغمةٌ في الثَّانيةِ مفتوحةً.ومضارعُهُ: (يَتَكَلَّلُ) بفتح الياءِ، والتاءِ، والكافِ وثلاثِ لاماتٍ: الأُولى مُدغمَةٌ في الثَّانيةِ مفتوحةً على وزنِ: (يَتَفَعَّلُ) بفتحِ الياءِ، والتاءِ، والفاءِ، وإدغامِ العينِ الأُولى في الثَّانيةِ مفتوحةً.فتبيَّنَ من هذا أنَّ لفظ (كلالة) مصدر يأتي بمعنى (الكَلّ والكَلال) مصدري الفعل الثلاثيِّ (كَلَّ)، ويأتي بمعنى الفعلِ الخماسيِّ (التَّكَلُّل)، ولكُلٍّ من هذه المصادر معنًى سَنَذْكُرُهُ في ثَنايا المبحثِ الثاني عندَ كلامنا على (مَعنى الكلالةِ) إنْ شاءَ اللهُ تَعالَى.

المَبحث الثاني في معنى (كَلالَة):

(للكلالةِ) عند علماءِ اللُّغةِ والمفسرينَ على أساس اختلاف اشتقاق لفظة (كلالة) من الثلاثيّ أو الخماسيّ نوعان من المعنى: ١– لُغويٌّ. ٢– اصطلاحيٌّ شرعيٌّ.

النوعُ الأول: المعنى اللّغويُّ بأن تكون اسمًا مصدرًا يدلُّ على (الحدثِ) للفعلِ الثلاثيِّ المجرَّدِ (كَلَّ يَكِلُّ كَلًّا أو كَلالًا)، أو الفعلِ الخماسيِّ المزيدِ (تَكَلَّلَ يَتَكَلَّلُ تَكَلُّلًا)، وهذا هو المعنى الموضوعةُ له في الأصلِ، فتدلُّ على معانٍ لغويَّةٍ.

النوع الثاني: المعنى الاصطلاحيُّ الشَّرعيُّ بأن تكون اسمًا سُمِّيَ بالمصدر يدُلُّ على (العينِ) دونَ الحدثِ، فتدُلُّ على معانٍ اصطلاحية شرعية؛ لتعلُّقها بأمرٍ شرعيٍّ وهو الميراثُ.وتبين مما تقدم أن (الكلالة) في اللُّغةِ على أساس المصدر تأتي بمعنى (الكَلِّ، والكلالِ، والتكلُّلِ)، ولكل من هذه المصادر معنى. وهذا المعنى اللغوي يعتني به أهلُ اللغة أولا، وهو معنًى حقيقيٌّ عندهم، أمَّا المعنى الشرعيُّ فيَعتني به المفسرون وأهلُ الشريعةِ أوَّلًا، وهو حقيقةٌ شرعيَّةٌ عندهم.توضيحه: أنَّ (الكلالةَ) لها استعمالانِ، الأوَّلُ: استعمالٌ حقيقيٌّ في أصل اللغة من استعمالها في (الإعياءِ، وذهاب القوَّةِ). الثاني: استعمالٌ مجازيٌّ في استعارتها للقرابةِ المقيَّدةِ بـــ(مَنْ عَدَا الوَلَدِ والوالدِ) فكانت كَلَّا ضعيفةً بالقياسِ إلى قرابةِ الولَدِ والوالدِ؛ ولهذا تُطلَقُ على الميِّتِ الذي لم يُخلِّفْ وَلَدًا وَلَا والدًا، وَأَيْضًا على الورثةِ مِمَّنْ لَيْسَ بِوَلَدٍ وَلَا وَالِدٍ من الْمُخَلَّفِينَ.جاء في كتاب (دستور العلماء): ((الْكَلَالَة: الإعياء وَذَهَاب الْقُوَّة هَذَا فِي أصل اللُّغَة ثمَّ استعيرت لقرابة مَنْ عدا الْوَلَد وَالْوَالِد أَي لهَذِهِ الْقَرَابَة الْمقيدَة كَانَ هَذِه الْقَرَابَة كَلًّا ضَعِيفَة بِالْقِيَاسِ إِلَى قرَابَة الْوَلَد وَالْوَالِد. وَيُطلق أَيْضا على مَنْ لَا يُخَلِّفُ وَلَدًا وَلَا والدًا وَأَيْضًا على مَنْ لَيْسَ بِوَلَدٍ وَلَا وَالِدٍ من الْمُخَلَّفِينَ))[٤٩].و(الكلالةُ) المرادفةُ لـــمَصدَرَي (الكَلِّ، أو الكلالِ) تدُلُّ على معانٍ، منها: (الإعياءُ، والتعبُ، والثقلُ، والبعدُ، والضَّعفُ، والظَّهرُ)، وبها قالَ علماءُ اللُّغةِ[٥٠]، والمفسرونَ[٥١]، والمرادفةُ لـــمَصْدَرِ (التكَلُّل) تدُلُّ على معانٍ أيضًا، منها: (التعطفُ، والإحاطةُ، والإطافةُ، والاستدارةُ، والتطرُّفُ)، وبها أيضًا قالَ علماءُ اللُّغةِ[٥٢]، والمفسرون[٥٣].وبعد الاطلاع على ما قاله هؤلاءِ العلماءُ في المصادرِ التي اطَّلعتُ عليها تبيَّنَ لي أن القائلين بمعنى (التكَلُّل) أكثر من القائلين بمعنى (الكَلِّ والكلالِ)؛ ولهذا فإنَّ القائلين بمعنى (الإحاطةِ) أكثر من القائلينَ بمعنى (الإعياءِ، والتعبِ، والثقلِ، والبعدِ، والضَّعفِ، والظَّهرِ)، فكانَ (للتَّكَلُّلِ) أثرٌ كبيرٌ في اختيارِ العلماءِ له من بينِ المعاني اللُّغويةِ الأُخر؛ لأن هذا المعنى ظاهر فيه، إذ الورثة يحيطون بالميت كالإكليل الذي يحيط بالرأس، وليست المعاني متقاربةً كما قال ابن فارس كما تقدّم؛ ومن هنا فأنا أميلُ إلى الرأي القائل بأنَّ (الكلالة) بمعنى (التّكَلُّل).ويؤيِّد ما ذهبنا إليه ما يأتي:

١– ما جاء في غرائب التفسير وعجائب التأويل: ((الغريب: هي مشتقة من قوله: (كَلٌّ عَلَى مَوْلَاهُ)، أي: (ثقلٌ)، أي: هم بمنزلة الثقل عليه))[٥٤].

٢– ما ذكره الشعراوي من احتمال الكلالة (الكَلَّ، والكلال، والتكلل) معلِّلا ذلك من دون ترجيح بقولهِ: ((وبعض العلماء قال: إن كلمة (كلالة) مأخوذة من كلال التعب؛ لأن الكلالة في الشرع هو من ليس له ولد ولا والد، والإنسان بين حياتين؛

حياة يعولها والد، وعندما يكبر ويضعف تصير حياته يعولها ولد؛ لذلك فالذي ليس له والد ولا ولد يعيش مرهقًا؛ فليس له والد سبق بالرعاية، وليس له ولد يحمله في الكبر؛ لذا سمي بالكلالة، وبعضهم قال: إنها من الإكليل؛ أي التاج، وهو محيط بالرأس من جوانبه والمقصود به الأقارب المحيطون بالإنسان وليس لهم به صلة أعلى أي من الآباء، أو من أدنى أي من الأبناء))[٥٥]. وعلى هذا فالذي يوصف بالتعب الميت في حياته ولا علاقة للورثة بهذا بعد الموت.وفي الاصطلاح عند علماء الشريعة والمفسرين تبعا لدلالة اسميتها بمعنى (العين) دونَ الحدث تأتي (الكلالةُ) بمعانٍ، واختلفوا في العدد الذي تطلق عليه، فذكر الرازي أنها تطلق على اثنين: ١- الوارث، ٢- الميت (المُوَرِّث) بكسرِ الرَّاءِ[٥٦]، وذكر الطبري أنها تطلق على ثلاثة: ١- الميت الموروث. ٢- الورثة إذا لم يكونوا ولدا ولا والدا، ونقل عنه تصويبُهُ. ٣- على الوراثة الميت والحي جميعا[٥٧]، وذكر الزمخشري أيضا أنها تطلق على ثلاثة: ١- على من لم يخلف ولدا ولا والدا، وهو الميت. ٢- على من ليس بولد ولا والد من المخلَّفين، وهم الورثة. ٣- على القرابة من غير جهة الولد والوالد[٥٨]، وكذلك العكبري ذكر أنها تطلق على ثلاثة: ١- على الميت الذى لم يترك ولدا ولا والدا. ٢- على المال الموروث. ٣- على الورثة الذين ليس فيهم ولد ولا والد، وبنى هذا الاطلاق على قراءة (يُورَثُ) بفتح الراء، وقراءة (يُورِثُ) بكسر الراء مخففة ومثقلة يتبع هذا الاطلاق اختلاف في إعراب كلالة[٥٩]، وذكر البيضاوي أيضا أنها تطلق على ثلاثة: إلا أنه فصَّل القول فيها ففرَّق بين الفعلِ: (يُورَثُ) مبنيًّا للمجهول من الفعلِ الثلاثيِّ: (ورِثَ)، وبينه مبنيًّا للمجهولِ من الفعلِ الرباعيِّ المزيدِ في أوله الهمزةُ: (أورثَ)، فإذا كانت من (ورِثَ) يكون الرجل موروثا، والكلالة تطلق بحسبِ إعرابها على الحالية أو المفعول له على معنيين: ١- من لم يخلف ولدا ولا والدا، وهو الميت.٢- القرابة التي ليست من جهة الوالد والولد، وهم الورثة، وتشملُ القريبَةَ المباشرَةَ، وتشملُ البعيدَةَ. وإذا كانت من (أورثَ) يكون الرجل وارثا، والكلالة تطلق على معنى ثالث: الوارث الذي ليس بوالد ولا ولد. أما على قراءة (يُورِثُ) بالبناء للفاعل من الفعلِ الثلاثيِّ: (وَرِثَ) فالرجل (الميتُ)، وكلالة تحتمل المعاني الثلاثة[٦٠]، وذكر ابن عبد البر (ت٤٦٣هـ) أنها تطلق على أربعة: ١- الميت، ونسبه إلى البصريين. ٢- الورثة الذين لا ولد فيهم ولا والد، ونسبه إلى أكثر المدنيين والكوفيين. ٣- الميت الذي لا ولد له ولا والد والحي الذي ليس بولد الميت ولا والد وهو يرثه هذا يورث بالكلالة وهذا يرث بالكلالة، ونسبه إلى أبي زيد، وهي الوراثة. ٤- المال، ونسبه إلى عطاء، ووصفه بالشذوذ[٦١]، ولم يبين السبب في ذلك، ولعل ما يبين السبب ما يأتي:

١- ما ذكره أبو بكر بن العربي بعد أن ذكر المعاني التي تطلق عليها الكلالة، ولم يذكر (المال) معها قائلا: ((الثالث قول طريف لم يذكر في التقسيم الأول، وهو أن الكلالة المال)) [٦٢]، ثم قال: ((فأما من قال إنه المال فلا وجه له))[٦٣] من دون أن يعلِّل.

٢- ما ذكره ابن عطية قائلا: (والاشتقاق في معنى الكلالة يفسد تسمية المال بها))[٦٤] من دون أن يعلِّلَ أيضًا.

وقد رَدَّ القرطبيُّ على ابنِ العربيِّ قائلًا: ((وعن عطاءٍ الكلالةُ: (المالُ) قال ابن العربي وهذا قول طريف لا وجه له قلت له وجه يتبين بالإعراب))[٦٥]، وقد أفصحَ عن هذا الاعرابِ بقوله: ((فَقَرَأَ بعضُ الكوفيينَ (يُورَّثُ) كلالةً بكسرِ الراءِ وتشديدِها[٦٦]، وقرأ الحسنُ وأيُّوبُ (يُوْرِثُ) بكسرِ الراءِ وتخفيفِها[٦٧] على اختلافٍ عنهما، وعلى هاتينِ القراءتينِ لا تكون الكلالة إلا الورثة أو المال كذلك حكى أصحاب المعاني، فالأول من وَرَّثَ، والثاني من أَورَثَ، وكلالةً مفعوله، وكان بمعنى وقع))[٦٨]،أي تكون تامةً، وهاتان القراءتانِ شاذّتانِ، أي: ليستا متواترتَينِ. والذي أراهُ إذا كان الاشتقاق من جهة اللُّغة لا يشملُ المالَ، فإنَّ الشَّرعَ يقتضيه على وفق المعنى؛ لأن الحديث عن الميراث، والميراثُ هو المالُ، أو ما هو بمعنى المالِ، فكان الاقتضاءُ بدلالةِ الالتزامِ[٦٩].وإذا كان ابن العربي قد فَصَلَ بين الاشتقاق اللُّغويِّ وبينَ الشَّرعِ في جَعْلِ الكلالةِ مَعْنًى مِنَ معاني المالِ بقوله: ((فأمَّا اعتبارُ المعنى على رَسْمِ الفَتْوَى[٧٠]))[٧١] فإنه لَمْ يَفْصِلْ بينَهُما في معاني الكلالةِ الأُخر بل لم يرتضِ أنْ تكونَ اللُّغةُ والاشتقاقُ وحدَهُما حَكَمًا فاصلًا في معاني القرآن من دون الشرع بقوله: ((ومالنا ولاختلاف اللغة

وتتبع الاشتقاق ولسانُ العربِ واسعٌ ومعنى القرآن ظاهرٌ وظاهرُ القرآن أن الكلالة مَنْ فَقَدَ أباهُ وابنَـهُ والزوجـاتِ وتَـركَ الإخوةَ، والدليلُ عليه أنَّ اللهَ تعالى تَرَكَ سِهامَ الفرائضِ مع الآباءِ والأبناءِ والزوجاتِ وَتَرَكَ الإخوةَ فَجَعَلَ هذه آيتَهُم وجعَلَهُـم كلالةً اسمًا موضوعًا لغةً بأحدِ معاني الكلالةِ مستعملًا شَرْعًا))[٧٢]، فلماذا هذا الفصلُ في موضعٍ دونَ مَوْضِعٍ آخرَ؟.وإذا كان علماءُ التفسير قالوا بهذا المصطلح الشرعي فعلماءُ اللغة قالوا به أيضًا، ولكنه يكونُ مجازا عندهم، والمعنى اللغـوي يكـونُ حقيقة لغوية، وعند علماء الشريعة يكون الأمر على العكس، فالمصطلح الشرعي حقيقة شرعية عنـدهم، والمعنـى اللغـوي مجاز عندهم، كلفظ (الصلاة) عند علماءِ اللغةِ والشريعةِ فهي في اللغة (الدعاء) وبعد نقلها الـى المعنـى الشـرعي، وهـو (الأقوالُ والأفعالُ المفتتحةُ بالتكبير والمختتمةُ بالتسليم) أصبحت عندهم (مجازًا) في هذا المعنى، وهي عند علمـاء الشـريعة (حقيقة شرعية) في (الأقوالِ والأفعالِ المفتتحةِ بالتكبير والمختتمةِ بالتسليم)، ومجازٌ في (الدعاء)، وهذا يُبَيِّنُ مَدَى الجمعِ بـين الحقيقةِ والمجاز في المعنى اللغوي والاصطلاحي أما ما قاله الزمخشريُّ ففيه نظرٌ، وقد ذكر الزمخشري لاشتقاق (الكلالـة) معنى واحدا، ووصفه بأنَّهُ الأصلُ، وهو (الكلال) بمعنى (ذهاب القوة والاعياء)، وهو (مصدرٌ) في اللُّغةِ، أي: (حقيقةٌ لغوية) في هذا المعنى، ثم استعير للمعنى الشرعي، وهو (القرابةُ) وما في معناها، فأصبح اسمًا (مجازيًّا) في هـذا المعنـى؛ لأنـه مستعارٌ، والاستعارةُ مجازٌ، وقد أشارَ إلى هذا من خلالِ إطلاقِ (الكلالةِ) على ثلاثة معانٍ قائلا: ((فإن قلتَ ما الكلالةُ؟ قلـت ينطلق على ثلاثة: على من لم يخلف ولدا ولا والدا، وعلى من ليس بولد ولا والد من المُخَلَّفين، وعلى القرابة من غير جهـة الولد والوالد ... والكلالة في الأصل مصدر بمعنى (الكلال)، وهو (ذهاب القوة) من الاعياء، قال الأعشى: (فآليت لا أرثـي لها من كلالة)[٧٣]، فاستعيرت للقرابة من غير جهة الولد والوالد لأنها بالإضافة إلى قرابتها كالة ضعيفة))[٧٤]، وبهذا يكـون الزمخشري قد بيَّن أنَّ للكلالة في اللُّغةِ استعمالين: (استعمالا حقيقيا) في الأصل إذا كانت (مصـدرا) بمعنـى ذهـاب القـوة والاعياء، و(استعمالا مجازيا) إذا كانت بمعنى (القرابة)، وتشملُ القرابةَ القريبةَ والبعيدةَ، وإطلاقُ (الكلالةِ) عنده علـى هـذهِ المعاني الثلاثة المذكورة من دون أنْ يُبَيِّنَ الرَّاجحَ مِنْ هذه الأقوالِ.وأنا أقول: إنَّ الزمخشريَّ نظر إلى لفظة (كلالة) من جهة اللغة فقط من دون أن ينظر إليها من جهة الشرع؛ إذ إنَّ للاستعمال فائدة كبيرة في تحديد المعنى؛ لأن الشـرع نقلهـا مـن الاستعمال اللغوي إلى الاستعمال الشرعي، وبهذا يكون استعمالها بمعنى (القرابة) استعمالا حقيقيا عند أهل الشريعة، فيكـون (حقيقة شرعية)، ويكون استعمالها بمعنى (ذهاب القوة والاعياء) استعمالا مجازيا عندهم أيضا علـى نحـو اسـتعمالِ لفـظ الصلاة عند أهل اللغة والشريعةِ، كما تقدَّمَ ذِكْرُهُ.

المبحث الثالث: إعراب (كلالة):

إذا كان بعض العلماء ذكر معنى (الكلالة) من دون أن يربطه بالإعراب، أو بأنها تُطلقُ على العينِ أو على الحدَثِ، أو بأصل الفعلِ (يُورَثُ) أهو من الثلاثي (وَرِثَ)، أم هو من الرباعي المزيد فيه الهمزة على الثلاثي المجرد (أورَثَ)؟، ومن دون أن يربطه أيضا بقراءة (يورث) بضمِّ الياءِ وفتحِ الراءِ، أو كسرها، مخفَّفةً أو مُشَدَّدَةً، علمًا أنَّ بعضهم ربطه بأحدهما، أو بالاثنين معا، فإن الكُلَّ مُرادٌ ومبنيٌّ بعضُهُ على بَعضٍ.قالَ الزَّركشيُّ (ت٧٩٤ه) مُتحدِّثا عن النَّاظر في كتاب الله تعالى: ((وَيَجِبُ عَلَيْهِ مُرَاعَاةُ أُمُورٍ: أَحَدُهَا: وَهُوَ أَوَّلُ وَاجِبٍ عَلَيْهِ أَنْ يَفْهَمَ مَعْنَى مَا يُرِيدُ أَنْ يُعْرِبَهُ مُفْرَدًا كَانَ أَوْ مُرَكَّبًا قَبْلَ الْإِعْرَابِ فَإِنَّهُ فَرْعُ الْمَعْنَى؛ وَلِهَذَا لَا يَجُوزُ إعْرَابُ فَوَاتِحِ السُّوَرِ إذَا قُلْنَا بِأَنَّهَا مِنَ الْمُتَشَابِهِ الَّذِي اسْتَأْثَرَهُ اللَّهُ بِعِلْمِهِ، وَلِهَذَا قَالُوا فِي تَوْجِيهِ النَّصْبِ فِي (كَلَالَةٍ) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً﴾ إنَّهُ يَتَوَقَّفُ عَلَى الْمُرَادِ بِـ(الْكَلَالَةِ) هَلْ هُوَ اسْمٌ لِلْمَيِّتِ أَوْ لِلْوَرَثَةِ أَوْ لِلْمَالِ))[٧٥].وقد ذكر ابنُ برِّي (ت٥٨٢ه) فيما نقله ابنُ منظور أنَّ (الكلالة) تطلقُ على نوعين: ١- تطلق على (العين) وإن كانت في الأصل اسمًا للحدثِ، فتكون بمعنَيَين: المعنى الأوَّلُ: أنْ تكونَ مصدرا بمعنى المفعول، على حدِّ قولهم: (هذا خلقُ الله)، أي: مخلوقه، فتكونُ اسما (للميت الموروث)، فتكونُ الكلالة بمعنى (مَكْلُولٍ)، من المصدرِ (كَلٍّ)، فيكونُ الميِّتُ (مكلولَ النَّسبِ)، أي: (مُتْعَبًا مُعَيًّى) اسمَ مفعولٍ، بمعنى مَن وقع عليهِ (التَّعَبُ والإعياءُ) في حياته، فتركه إلى

الورثة بعد موته، أو بمعنى (مُتَكَلَّلٍ) من المصدرِ (تَكَلُّلٍ)، فيكونُ الميتُ (مُتَكَلَّلَ النسبِ) بفتح اللامِ الثانيةِ المُدغَمِ فيها اللامُ الأُولى (اسمَ مفعولٍ)، أي: (مُحاطًا) وَقَعَتْ عليهِ (الإحاطةُ) من قِبَلِ ورثتِهِ، وهذا اختيار البصريين[٧٦]، والمعنى الثاني: أنْ تكونَ مصدرا بمعنى الفاعل على حدِّ قولهم: (هذا رجل عدل)، أي: عادلٌ، وهذا ماء غور، أي: غائر، فتكونُ الكلالةُ بمعنى (الوارثِ الكالِّ) من المصدرِ (كَلٍّ)، فيكونُ الوارثُ (كالَّ النسبِ)، أي: (تَعِبًا عَيًّا) بمعنى مَنْ وَقَعَ منه (التَّعبُ والإعياءُ) بعد موتِ المُوَرِّثِ له؛ لبعدِ وصولِهِ عنهُ في النَّسَبِ، أو بمعنى (الوارثِ (المُتَكَلِّلِ) من المصدرِ (تَكَلُّلٍ)، فيكونُ الوارثُ (مُتَكَلِّلَ النسبِ) بكسرِ اللامِ الثانيةِ المُدْغَمِ فيها اللامُ الأولى (اسمَ فاعلٍ)، أي: (مُحيطًا) وَقَعَتْ منهُ (الإحاطةُ) من قِبَلِ ورثتِهِ، وهذا اختيار الكوفيِّينَ[٧٧].وقد سبق القول بأنَّ الزمخشريَّ وابنَ برِّي وغيرهما قالوا بأن (الكلالةَ) إذا كانت (مصدرًا) بمعنى (الحدث) تكونُ في اللغةِ (حقيقةً لغويَّةً) بمعنى (الكَلِّ، أو الكلالِ، أو التَّكَلُّلِ)، وإذا كانت (اسمًا) بمعنى (العين) تكونُ (مجازًا) بمعنى (الميتِ الموروثِ، أو الوارثِ، أو القرابةِ، أو غيرها)، وكانَ اختياري أنها إذا كانت بمعنى (الميتِ الموروثِ، أو الوارثِ، أو القرابةِ، أو غيرها) تكون عند المفسرينَ وعلماءِ الشريعةِ (حقيقةً شرعيةً) منقولةً من المعنى اللغوي (الكَلِّ، أو الكلالِ، أو التَّكَلُّلِ)، ويكون هذا المعنى (استعمالًا مجازيًّا) عندهم، وتكونُ هذهِ المعاني كلُّها مُرادةً من بابِ التَّوسُّعِ.وبعضُ اللغويِّينَ والمفسرينَ الَّذينَ أعربوا (كلالةً) لم يُفَرِّقوا في إعرابها بينَ أن تكونَ (اسمًا)، بمعنى الحدثِ، أي: مصدرًا، أو (اسمًا)، بمعنى العين، أي: ذاتًا، وبينَ أن تكون (كانَ) تامَّةً أو ناقصةً، وبين أن تكونَ (يُورَثُ) من الفعلِ الثلاثي (وَرِثَ)، أو من الفعلِ الرباعي (أورَثَ)، أو من الفعلِ الرُّباعي (وَرَّثَ يُوَرِّثُ) بتشديدِ الرَّاءِ، بل خلطوا بينها ممَّا سبَّبَ خَلْطًا في الإعرابِ.فالفعل المضارع في قراءةِ (يُوْرَثُ) بضمِّ الياءِ وفتحِ الرَّاءِ بالبناءِ للمفعولِ على القراءةِ المشهورةِ في قولِهِ تعالى: ﴿وإنْ كانَ رجلٌ يُوْرَثُ كلالةً﴾ احتمالانِ:

الأوَّلُ: أنَّه فعلٌ مضارعٌ ثلاثيٌّ مجرَّدٌ مبنيٌّ للمفعول من (وُرِثَ)؛ إذْ ((يَصِحُّ فِعْلُ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ مِنْهُ لِأَنَّهُ فِعْلٌ مُتَعَدٍّ تَقُولُ وَرِثْت فُلَانًا وَلَا تَقُولُ وَرِثْت مِنْ فُلَانٍ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ﴾[٧٨]، وَقَالَ: ﴿وَهُوَ يَرِثُهَا﴾[٧٩]، وَقَالَ: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُد﴾[٨٠]))[٨١]، ووصفَ أبو القاسم الهُذليُّ اليشكريُّ المغربيُّ (ت ٤٥٦ه) هذا الاحتمالَ بالاختيارِ قائلًا: ((والباقونَ خَفيفٌ على ما لم يُسَمَّ فاعلُهُ، وهو الاختيارُ لقولِهِ: ﴿وَوَرِثَهُ﴾))[٨٢].

الثاني: أنَّه فعلٌ مضارعٌ رباعيٌّ مزيدٌ في أوَّلِهِ همزةٌ مبنيٌّ للمفعولِ من (أُوْرِثَ)، قالَ أبو حيَّان: ((وقَرَأَ الجمهور: يُورَثُ بِفَتْحِ الرَّاءِ مَبْنِيًّا لِلْمَفْعُولِ، مِنْ أُورِثَ مَبْنِيًّا لِلْمَفْعُولِ))[٨٣].ويترتَّبُ على هذا أنَّها إذا كانت من الثلاثيِّ المبنيِّ للمفعولِ (وُرِثَ يُورَثُ) يكون الرجلُ موروثا، أي: يكون الرَّجلُ ميِّتًا مأخوذًا منه الميراثُ، وليسَ آخِذًا لهُ؛ ولذلك قال الزمخشريُّ: ((وَإِنْ كانَ رَجُلٌ يعنى الميت. و(يُورَثُ) من (وُرِثَ)، أي: يورث منه، وهو صفة لرجل، وكَلالَةً خبر كان، أي: وإنْ كانَ رجلٌ مَورُوثٌ منه كلالة))[٨٤]، فصرَّحَ بأنَّ الرجلَ موروثٌ منه لا وارثٌ، وفيما قالَهُ ثلاثُ دلالاتٍ:

الدّلالةُ الأولى: في قولِهِ: (ويُوْرَثُ) من (وُرِثَ) دلالةٌ على أنَّ الفعلَ المضارعَ (يُورَثُ) ثلاثيٌّ مجـرَّدٌ؛ لأنَّ ماضـيَهُ فعـلٌ ثلاثيٌّ مجرَّدٌ، وهو (وُرِثَ)، لا فعلٌ رُباعيٌّ مزيدٌ في أوَّلِهِ همزةٌ مبنيٌّ للمفعولِ (أُوْرِثَ).

الدّلالةُ الثَّانيةُ: في قوله: (مَوْرُوثٌ) دلالةٌ على أنَّ الفعلَ المضارعَ المبنيَّ للمفعولِ (يُورَثُ) ماضيه المبنيُّ للفاعـلِ (وَرِثَ) بفتحِ الواوِ وكسرِ الرَّاءِ، ومضارعُهُ (يَرِثُ)؛ إذْ (مَوْرُوثٌ) بفتحِ الميمِ وزيادةِ الواوِ بين (الرَّاءِ) عينِ الفعلِ، و(الثَّاءِ) لامِهِ اسـمُ مفعولٍ على وزنِ (مَفعولٍ)، وهذه الصيغةُ تكونُ من الفعلِ الثُّلاثيِّ المجرَّدِ، لا مِمَّا فوقه، ولو كان من الرباعيِّ المزيـدِ فـي أوَّلِهِ همزةٌ لقيل فيه: (مُورَثٌ) بضمِّ الميمِ وفتحِ الراءِ.

الدّلالة الثَّالثةُ: في قولِهِ: (منهُ) دلالةٌ على أنَّ الفعلَ (وَرِثَ) يتعدَّى بنفسِهِ إلى مفعولٍ واحدٍ في الأصلِ على سبيلِ الحقيقـةِ كما سبقَ في الآياتِ التي ذكرناها، وما يُقالُ إنَّهُ مُتَعَدٍّ إلى مفعولينِ عند من يقولُ به فعلى سبيلِ المجازِ بحذفِ الجـارِّ، لـذلك يُقالُ في إعرابِهِ: (منصوبٌ بنزعِ الخافِضِ)، كما في قولهم: (وَرِثَ أباهُ مالًا) أصلُهُ: (وَرِثَ من أبيهِ مالًا)، وبعد حذفِ حـرفِ

الجرِّ (مِنْ) انتصبَ على أنَّه منصوبٌ بنزعِ الخافضِ، أو انتصبَ (أباهُ) على أنَّهُ مفعولٌ به، وانتصَبَ (مالًا) على أنَّـهُ بـدلُ اشتمالٍ، كقولهم: (سَلَبْتُ زيدًا ثَوبَهُ)[٨٥]؛ ولهذا لمَّا بُنِيَ الفعلُ المضارعُ للمفعولِ وهو (يُورَثُ) من الثلاثيِّ المجرَّدِ (يَرِثُ) أُقيمَ المفعولُ به مُقامَ الفاعِلِ بعدَ حذفِهِ فليس فيه حَذْفٌ على سبيل الحقيقة.وإذا كانت من الرُّباعيِّ المزيدِ في أوَّلِهِ همـزةٌ المبنـيِّ للمفعولِ (أُورِثَ يُورَثُ) يكون الرجلُ وارثًا لا موروثا، أي: آخِذًا للميراثِ لا مأخوذًا منه؛ لأنَّ أَخْذَ الميراثِ وقعَ منهُ ولـيسَ عليهِ، وهذا الفعلُ يتعدَّى إلى مفعولين أُقيمَ الأوَّلُ منهما مُقامَ الفاعلِ، ويكونُ الثاني محذوفًا؛ ولذلك يكونُ التقـديرُ: (وإنْ كـانَ رجلٌ مُورَثٌ مالًا ذا كلالةٍ)، وإنما قُدِّر مضاف محذوف؛ لأن (كلالةً) ليست الضمير المستتر نفسه[٨٦].وسيكونُ الإعرابُ فيما لخَّصَهُ أبو حيَّان في الكلالة قائلا: ((وملخص ما قيل فيها أنها الوارثُ، أو الميتُ الموروثُ، أو المالُ الموروثُ، أو الوِراثَـةُ، أو القَرابةُ))[٨٧].وسواءٌ أقلنا إنَّ استعمالَها بالمعنى اللغوي، أم قلنا بالمعنى الشرعي استعمالٌ حقيقي أم مجازي فـإنَّ إعرابهـا يكونُ مختلفا على وفق المُسَمَّى الذي تُسَمَّى به؛ ولذلك فإنَّ إعرابَها من جهة الاسمية بمعنى العـين، أو المصـدرية بمعنـى الحدَثِ يكونُ على نوعَينِ:النوعُ الأولُ: أن تكونَ (اسمًا)، ففيها وجهان:

الوجهُ الأوَّلُ: أن تكونَ (كانَ) ناقصةً، ويكونَ (رجلٌ) اسمها مَوْرُوثًا منه على قراءة (يُورَثُ) بضم الياء، وفـتح الـراء بالبناء للمفعول من (وَرِثَ) الثلاثيِّ المُجرَّدِ، ففي خبرها احتمالان:الاحتمال الأول: أن تكون (كانَ) ناقصةً، وتكـونَ (كلالـةً) خبرها، وتكون جملة (يُورَثُ) صفة لـ(رجل)، فتكون كما يأتي:أوَّلا: أن تكون (الكَلالةُ) اسمًا للميت الموروث منه، فيصـحُّ إعرابها خبرًا من غير تقدير مضافٍ محذوفٍ يكون خبرًا[٨٨]؛ لأن الرجل الموروث منه يخبر عنه بالكلالةِ، فيكون التقـدير: (وإن كان رجلٌ موروثٌ منه كلالةً)، أي: ميتًا ليس له والدٌ، ولا ولدٌ، والفعل (يُورَثُ) من الثلاثيِّ (وَرِثَ) يتعدى بنفسه إلـى مفعول واحد أو اثنين من دون حذف أو حذف على سبيل الحقيقة، أو المجاز.ثانيًا: أن تكون (الكلالةُ) اسمًا للوارثِ فلا يصحُّ إعرابها خبرًا من غير تقدير مضافٍ محذوفٍ يكون خبرًا[٨٩]، فيكون التقدير: (وإن كانَ رجلٌ مَوْرُوثٌ منه ذا كلالـةٍ)، أي: صاحبَ وارثٍ؛ لأن الرجل الميت لا يصح الاخبار عنه بأنه وارثٌ؛ إذ لا يقال: (رجلٌ ميتٌ وارِثٌ)، ويُقـالُ مـع التقـدير: (رجلٌ ميتٌ ذو وارثٍ).

ثالثًا: أن تكونَ (الكَلالةُ) اسمًا للقرابة، فيصحُّ إعرابها خبرًا من غير تقدير مضافٍ محذوفٍ يكون خبـرًا[٩٠]، فيكـون التقدير: (وإن كان رجلٌ موروثٌ منه كلالةً)، أي قرابةً ليس له والدٌ، ولا ولدٌ؛ لأن الرجل الميتَ يصح الاخبار عنه بالقرابة، فيقال: (رجلٌ ميتٌ قرابةٌ لي) من غير تقدير؛ لأن الرجل الموروثَ ذاتٌ والذَّاتُ يُخبرُ عنها بالاسمِ، بخـلافِ مـا إذا كانـت مصدرًا فلا يُخبرُ بها عن الذَّاتِ من دونِ تقديرٍ، فلا يُقالُ: (زيدٌ عدلٌ) من غيرِ تقديرٍ، ويُقالُ: (زيدٌ ذو عدلٍ) بتقديرِ (ذُو)[٩١].

رابعًا: أن تكون (الكلالةُ) اسمًا للمال فيصحُّ إعرابها خبرًا مع تقدير مضافٍ محذوفٍ يكون خبرًا، فيكون التقـدير: (وإن كانَ رجلٌ موروثٌ منه ذا كلالةٍ)، أي صاحبَ مالٍ ليس له والدٌ ولا ولَدٌ، ولا يصحُّ من غير تقـديرٍ؛ لأن الرجـل الميـتَ لا يصحُّ الاخبار عنه بالمال؛ إذ لا يُقالُ: (رجلٌ ميتٌ مالٌ)، ويُقال مع التقدير: (رجلٌ ميـتٌ ذو مـالٍ) ووصـفه ابـن عطيـة بالفساد[٩٢].

خامسًا: أن تكون (الكَلالةُ) اسمًا للوراثةِ، فلا يصحُّ إعرابها خبرًا مطلقًا سواءٌ كانَ من غير تقدير مضاف محـذوفٍ، أو مع التقدير، لأنه من غير تقدير يكون تقديرُهُ: (وإن كان رجلٌ مَوْرُوثٌ منه كلالةً)، أي: وراثَـةً، فـلا يصـحُّ المعنـى؛ لأنَّ (الوِراثَةَ) تدُلُّ على الأحياءِ، والأمواتِ مَعًا، أي: (الوَرَثَةِ، والمَورُوثِ منهم)، ولا يصحُّ الاخبارُ عن الرجل بأنه حيٌّ، وميـتٌ في وقتٍ واحدٍ، ومع التقدير يكون تقديرُهُ: (وإن كانَ رجلٌ مَوْرُوثٌ منه ذا كلالةٍ)، أي صاحبَ أَحياءٍ، وأَمواتٍ وارثينَ فـي وقتٍ واحدٍ، وهذا لا يصحُّ أيضًا، وإنّما يستقيم على قراءة (يُورِثُ) من أَوْرَثَ[٩٣].الاحتمال الثاني: أن تكون (كانَ) ناقصـةً، وتكون جملة (يُورَثُ) خبرًا لـ(كانَ)، ففي نصب (كلالة) ما يأتي:

أوَّلا: أن تكونَ (الكَلالةُ) اسمًا للميت الموروثِ منه، فيصحُّ إعرابها حالا من الضمير نائب الفاعل في (يُورَثُ) من غير تقدير مضاف محذوفٍ يكون حالا[٩٤]؛ لأنَّ الكلالة حينئذٍ تكونُ الضَّميرَ المستترَ نفسَهُ في (يُورَثُ)، ولكن لا بدَّ من تأويلها بالمشتق كتأويل لفظ (أسد) بـ(شجاع) من قولنا: (هذا زيدٌ أسدًا)، أي: شجاعًا[٩٥]، ولا بدَّ من علاقة بين المشتق، وبين المؤَّول إليه كعلاقة الأسد بالشجاعة. فيكون التقديرُ: (وإن كان رجلٌ موروثًا منه في حال كونه كلالةً)، أي: مَكلُولًا أومُتكلِّلًا بفتحِ اللَّامِ الثانيةِ المُدغَمِ فيها اللَّامُ الأُولى.

ثانيا: أن تكونَ (الكلالةُ) اسمًا للوَرَثَةِ (الوَارِثِ)، فلا يصحُّ إعرابها حالا من الضمير نائب الفاعل في (يُورَثُ)، من غير تقدير مضافٍ محذوفٍ[٩٦]؛ لعدم صحة المعنى مع عدم التقدير؛ لأنَّ الكلالة حينئذٍ ليست الضَّميرَ المستترَ نفسَهُ في (يُورَثُ)؛ فيكون الرجل موروثًا منه، والكلالة وارثًا، وفي التقدير يصح الاعرابُ، والمعنى معًا؛ إذ المحذوف (صاحب الورثة وهو الرجل الموروثُ منه) هو الحال في الحقيقة، فيكون التقدير: (وإن كان رجلٌ موروثًا منه في حالة كونه ذا كَلاَلَةٍ)، أي: صاحب ورثةٍ.

ثالثًا: أن تكونَ (الكَلالةُ) اسمًا للقرابةِ، فلا يصحُّ إعرابها حالا من الضمير نائب الفاعل في (يُورَثُ)، من غير تقدير مضافٍ محذوفٍ؛ لعدم صحة المعنى مع عدم التقدير؛ لأنَّ الكلالة اسمٌ للقرابة وهي ليست بوصفٍ يكون حالا، والحال تكونُ وصفا مشتقًّا فلا بُدَّ من محذوفٍ يُؤَوَّلُ بالوصف، فيكون المحذوف (صاحب القرابة، وهو الرجل الموروثُ منه) هو الحال في الحقيقة، فيكون التقدير: (وإن كان رجلٌ موروثًا منه ذا كَلاَلَةٍ)، أي: صاحبَ قرابةٍ، ولا تكون مفعولا لأجله لعدم المصدرية.

رابعا: أن تكون (الكَلالةُ) اسمًا للمال، فيصحُّ إعرابها مفعولا ثانيًا إذا كانت (يُورَثُ) متعدية إلى مفعولين، فيكونُ مُتعدِّيًا إلى الأول بـ(مِنْ) عند الزمخشريّ، وقد تُحذفُ – أي: (مِنْ) – فيكونُ منصوبًا بنزع الخافضُ على المجاز، كما في قولهم: (وَرِثَ زيدًا مالَهُ)، أي: مِنْ مالِهِ، وأصلُ الجملةِ قبلَ بنائها للمفعول (وإنْ كانَ رجُلٌ يَرِثُ منه وارِثٌ كَلالَةً)، أي: (مالًا)، فلما حُذِفَ حرفُ الجرّ أصبح تقديرُ الجملة: (وإنْ كانَ رجُلٌ يَرِثُهُ وارِثٌ كَلالَةً)، فلمَّا حُذفَ الفاعل (وارِثٌ) أقيم المفعول به (الضمير) العائد إلى رجل مُقامَه، فأصبح ضميرًا مستترًا، على سبيل المجاز، أو على بدل الاشتمال، كما تقدَّم فيكونُ التقديرُ: (وإنْ كانَ رجلٌ يُورَثُ كَلالَةً)، أي: مالًا، ومن هنا فإن المراد بالرجل الميِّتُ الموروث منه لا غير، ولا يصح هذا الاعراب على القول بأنها متعدية إلى مفعول واحدٍ فقط؛ لأنه لا ناصب له[٩٧].

خامسًا: أن تكونَ (الكَلالةُ) اسمًا للوِراثَةِ التي تشمل الأحياء والأموات، فلا يصحُّ إعرابها حالا مطلقًا سواءٌ أُوِّلت بمشتقٍّ أم قُدِّرَ مضافٌ محذوفٌ؛ لأنَّ الكلالة حينئذٍ ليست الضَّميرَ المستترَ نفسَهُ في (يُورَثُ)؛ فيكون الرجل موروثًا منه، والكلالة بمعنى (الوِراثَة) تدُلُّ على الأحياءِ، والأمواتِ مَعًا، أي: (الوَرَثَةِ، والمَورُوثِ منهم)، وفي التقدير أيضًا لا يصح إعرابُ المقدَّرِ (صاحب وِراثَةٍ) حالا؛ للسبب نفسه، وأيضًا لا يصحُّ إعرابها مفعولا لأجله؛ لعدم المصدرية، وكذلك لا يصحُّ إعرابها نعتا لمصدر محذوف؛ إذ التقدير عند من قال بذلك[٩٨]: وإن كان رجلٌ يُورَثُ وراثةً كلالةً بنصب وَرَثَةٍ، وكَلاَلَةٍ، فتكون الصفةُ الموصوفَ نفسَهُ، أي: وِراثَةً وِراثَةً، وهذا لا يصحُّ.

الوجهُ الثاني: أن تكونَ (كانَ) تامةً، ويكونَ (رجلٌ) فاعلَها، أي: (وإنْ وُجِدَ رجلٌ) مَوْرُوثٌ منه على قراءة (يُورَثُ) بضم الياء، وفتح الراء بالبناء للمفعول من (وَرِثَ) الثلاثيِّ المُجرَّدِ، وتكون جملةُ (يُورَثُ) في محلِّ رفعٍ صفةً لـ(رَجُل) ففي إعرابِ (كلالة) ما يأتي:

أوَّلا: أن تكون (الكلالةُ) اسما للميت الموروث منه، فيصحُّ إعرابها حالا من الضمير نائب الفاعل في (يُورَثُ) من غير تقدير مضاف محذوفٍ يكون حالا[٩٩]؛ لأنَّ (الكلالة) حينئذٍ تكونُ الضَّميرَ المستترَ نفسَهُ في (يُورَثُ)، ولكن لا بدَّ من تأويلها

بالمشتق، فيكون التقديرُ: (وإنْ وُجِدَ رجلٌ موروثٌ منه في حال كونه كلالةً)، أي: مكلولَ النسبِ أو مُتكلَّله بفتح اللَّامِ الثانية المُدغمِ فيها اللَّامُ الأُولى.

ثانيًا: أنْ تكونَ (الكلالةُ) اسمًا للوَرَثَةِ، أي: (الوَارِثِينَ)، فلا يصحُّ إعرابها حالا من الضمير نائب الفاعل في (يُورَثُ)، من غير تقدير مضافٍ محذوفٍ[١٠٠]؛ لعدم صحة المعنى مع عدم التقدير؛ لأنَّ الكلالة حينئذٍ ليست الضَّميرَ المستترَ نفسَهُ في (يُورَثُ)؛ فيكون الرجل موروثًا منه، والكلالة وارثًا، وفي التقدير يصح الاعرابُ والمعنى معًا؛ إذ المحذوف (صاحبُ الوَرَثَةِ وهو الرجل الموروثُ منه) هو الحال في الحقيقة، فيكون التقدير: (وإنْ وُجِدَ رجلٌ موروثٌ منه في حالة كونه ذا كَلَالَةٍ)، أي: صاحب ورثةٍ.

ثالثًا: أنْ تكونَ (الكَلالةُ) اسمًا للقرابةِ، فلا يصحُّ إعرابها حالا من الضمير نائب الفاعل في (يُورَثُ)، من غير تقدير مضافٍ محذوفٍ؛ لعدم صحة المعنى مع عدم التقدير؛ لأنَّ الكلالة اسمٌ للقرابة وهي ليست بوصفٍ يكون حالا فلا بُدَّ من محذوفٍ يُؤَوَّلُ بالوصف، فيكون المحذوف (صاحب القرابة، وهو الرجل الموروثُ منه) هو الحال في الحقيقة، فيكون التقدير: (وإنْ وُجِدَ رجلٌ موروثٌ منه ذا كَلَالَةٍ)، أي: صاحبَ قرابةٍ، ولا تكون مفعولا لأجله وهي اسميةٌ بمعنى (العينِ)؛ لعدم المصدرية بمعنى (الحدثِ).

رابعا: أنْ تكونَ (الكَلالَةُ) اسمًا للمال، فيصحُّ إعرابها مفعولا ثانيًا إذا كانت (يُورَثُ) متعدية إلى مفعولين، فيكون التقدير: (وإنْ وُجِدَ رجُلٌ يُورَثُ كلالةً)، أي: مالا، وأصلُ الجملةِ قبلَ بنائها للمفعول (وإنْ كانَ رجُلٌ يَرِثُهُ وارِثٌ كَلالَةً)، أي: (مالًا)، فلما حُذِفَ الفاعل (وارِثٌ) أقيم المفعول به (الضمير) العائد إلى رجل مُقامَه فأصبح ضميرا مستترا، ومن هنا فإن المراد بالرجل الميِّتُ الموروث منه لا غير[١٠١]، ولا يصح هذا الإعراب على القول بأنها متعدية إلى مفعول واحدٍ فقط؛ لأنه لا ناصب له.

خامسًا: أن تكونَ (الكَلالةُ) اسمًا للوِراثَةِ التي تشمل الأحياء والأموات، فلا يصحُّ إعرابها حالا مطلقًا سواءٌ أُوِّلت بمشتقٍّ أم قُدِّرَ مضافٌ محذوفٌ؛ لأنَّ الكلالة حينئذٍ ليست نفس الضَّمير المستتر في (يُورَثُ)؛ فيكون الرجل موروثًا منه، والكلالة بمعنى (الوِراثَة) تدُلُّ على الأحياءِ، والأمواتِ مَعًا، أي: (الوَرَثَةِ، والمَورُوثِ منهم)، وفي التقدير أيضًا لا يصح إعرابُ المقدَّر (صاحب وِراثَةٍ) حالا؛ للسبب نفسه، وأيضًا لا يصحُّ إعرابها مفعولا لأجله؛ لعدم المصدرية، وكذلك لا يصحُّ إعرابها نعتا لمصدر محذوف؛ إذ التقدير عند من قال بذلك[١٠٢]: وإن كان رجلٌ يُورَثُ وراثةً كلالةً بنصب وَرَثَةٍ، وكَلالَةٍ، فتكون الصفةُ الموصوفَ نفسَهُ، أي: وِراثَةً وِراثَةً، وهذا لا يصحُّ.وجوَّز فيها مكيُّ بنُ أبي طالب أن تكون منصوبة على التمييز على أن تكون (كان) تامة بمعنى وقع، وجملة (يُورَثُ) صفة لرجل، قال مكيٌّ: ((كان بمعنى وقع ويورث نعت لرجل ورجل رفع بكان وكلالة نصب على التفسير وقيل هو نصب على الحال على أن الكلالة هو الميت في هذين الوجهين))[١٠٣]، وتابعه في هذا الاعراب القرطبيُّ قائلا: ((ويجوز أن تكون تامة بمعنى وقع ويورث نعت لرجل ورجل رفع بكان وكلالة نصب على التفسير أو الحال على أن الكلالة هو الميت))[١٠٤].ولم يرتض ابن عادل هذا الوجه من الاعراب أيضًا، واكتفى بقوله: ((وفي جعلها تَفْسيرًا – أي: تمييزًا – نظرٌ لا يَخْفى))[١٠٥]. النوعُ الثاني: أن تكونَ (اسمًا) بمعنى (الحدَثِ)، أي: (مصدرًا) ففي إعرابها ما يأتي:

أولًا: أن تكونَ مصدرًا (خبرًا) لكانَ، ولا يصحُّ إعرابها خبرًا من غيرِ تقديرِ مضافٍ محذوفٍ؛ لأنَّ الكلالة إذا كانت مصدرا تكون حدثا والحدث لا يخبرُ به عن الذات، ويجوز مع تقديرِ محذوفٍ، فيكون التقديرُ: (وإن كان رجلٌ موروثٌ منه ذا كلالةٍ)، أي: صاحبَ (كَلٍّ، أو كلالٍ، أو تَكَلُّلٍ)، ولا يُقالُ: (وإن كان رجلٌ موروثٌ منه كلالةً)، أي: (كَلًّا، أو كَلالًا، أو تَكَلُّلًا) من غيرِ تقديرٍ[١٠٦].

ثانيا: أن تكونَ مصدرًا (حالًا)، ولا يصحُّ إعرابها حالًا من غير تأويل بمشتقٍّ، فيكون التقديرُ: (وإن كان رجلٌ موروثٌ منه كلالةً)، أي: كالا أو مكلولا كقولنا: (رجلٌ عدلٌ)، أي: عادلٌ؛ لأن الحالَ تكونُ مُشتقَّةً أو مُؤَوَّلةً بالمشتقِّ.

ثالثا: أن تكونَ مصدرًا (حالًا)، ولا يصحُّ إعرابها حالًا من غير تقديرِ مضافٍ محذوفٍ، فيكونُ التقديرُ: (وإن كان رجلٌ موروثٌ منه ذا كلالةٍ)، أي: (صاحِبَ كلالةٍ)، كقولنا: (رجلٌ عدلٌ)، أي: عادلٌ؛ لأن الحالَ تكونُ مُشتقَّةً أو مُؤَوَّلةً بالمشتقِّ[١٠٧].

رابعًا: أن تكونَ مصدرًا (حالًا) من غير تقديرِ مضافٍ محذوفٍ، أو تأويلٍ بمشتقٍّ؛ لأجلِ المبالغةِ، (وإن كان رجلٌ موروثٌ منه كلالةً)، أي: (كَلًّا، أو كَلالًا، أو تَكَلُّلًا) من غيرِ تقديرٍ، كقولنا: (رجلٌ عَدلٌ)، فكأنَّ (الرجلَ) أصبحَ العَدلَ نفسهُ مبالغةً[١٠٨].

خامسًا: أن تكونَ مصدرًا (مفعولًا لأجلِهِ)[١٠٩]، فيكونُ التقديرُ: (وإن كان رجلٌ موروثٌ منه كلالةً)، أي: لأجلِ (الكَلِّ، أو الكَلالِ، أو التَّكَلُّلِ)، لأن (كلالة) مصدرٌ والمصدرُ يكون مفعولا لأجله من غير تقديرٍ.وما تقدَّم من إعراب كانَ على قراءة الجمهور (يُورَثُ) بضم الياءِ وفتح الراءِ مخففةً بالبناء للمفعولِ من (وَرِثَ)، وأمَّا على قراءةِ (يُورَثُ) بضم الياءِ وفتحِ الراءِ مخففةً من (أَوْرَثَ)، وقراءةِ (يُوَرِّثُ) بضم الياء وكسر الراءِ مشددةً من (وَرَّثَ) فالكَلالةُ (الوارثُ أو المالُ) والمفعول الثاني محذوفٌ، فإن كانت الكلالةُ (الورثةَ) فالمفعول الثاني (المالُ) محذوفٌ، والتقديرُ: (وإنْ كان رجلٌ يُورثُ وارثَهُ كلالةً)، أي: مالًا، وإن كانت الكلالةُ (المالَ) فالمفعول الثاني (الورثة) محذوفٌ، والتقديرُ: (وإنْ كان رجلٌ يُورثُ مالَهُ كلالةً)، أي: وَرَثَةً[١١٠].

الخاتمة

وفيها أهم نتائج البحث التي توصلت إليها في هذا البحث:

١- اختلف علماء اللغة والمفسرون في اشتقاق لفظة (كلالة) تبعا لاختلاف المصادر التي تكون بمعناها في أصل اللغة، فمنهم من قال: إنها من (الكَلّ)، ومنهم من قال: إنها من (الكَلال)، ومنهم من قال: إنها من (التَّكَلُّل)، وكان أكثرها ورودًا (التَّكَلُّل) بحسب ما اطَّلعتُ عليه في كتبهم؛ لذا فإنني أرى أنه المعنى الراجح، وأيضا فإنّ معنى الإحاطة بالميت أظهرُ من الكَلِّ والتّعب.

٢- المراد عند علماء اللغة بالكلالة (المصدريةُ) الكَلّ، أو الكلال، أو التَّكَلُّل ومعانيها- بعضها أو جميعها - أولا؛ ولذلك كان استعمالُها فيها استعمالا حقيقيا عندهم، وإذا ما استعملت في الأسماء الشرعية من (الميت الموروث، أو الوارث، أو القرابة، أو الوِراثةِ، أو المال) كان استعمالها استعمالا مجازيا، والأمر بالعكس عند علماء الشريعة والتفسير، فالمراد عندهم أولا المُسمَّى الشرعي من الميت الموروث وغيره الذي نقله الشرع إليها من مسماها الأصلي، فكانت هذه التسمية (حقيقة شرعية) بحسب النقل والاستعمال، ويكون استعمالها اللغوي الأصلي في معاني (المصدرية) استعمالا مجازيا.

٣- لم يكن علماء اللغة والتفسير متفقينَ في ذكر عدد مصادر الكلالة ومعانيها اللغوية وذكر مسمياتها الشرعية المنقولة إليها ومعانيها أيضا.

٤- لم يُفصِّل بعضُ اللغويِّينَ والمفسرينَ الَّذينَ أعربوا (كلالةً) فلم يُفَرِّقوا في إعرابها بينَ أن تكونَ (اسمًا)، أو (مصدرًا)، وبينَ أن تكون (كانَ) تامَّةً أو ناقصةً، وبين أن تكونَ (يُورَثُ) من الفعلِ الثلاثي (وَرِثَ)، أو من الفعلِ الرباعي (أورَثَ)، أو من الفعلِ الرُّباعي (وَرَّثَ يُوَرِّثُ) بتشديدِ الرَّاءِ، بل خلطوا بينها ممَّا سبَّبَ خَلْطًا في الإعرابِ.

الحواشي:

(١) ينظر: معجم ديوان الأدب: ٢٨٢/١، ولسان العرب لابن منظور: ٥/٤-٦، والتعريفات للجرجاني: ٩.

(٢) البحر المحيط في التفسير ٥٤٥/٣.

(٣) سورة النساء، الآية: ١٢.

(٤) سورة النساء، الآية: ١٧٦.

(٥) وهو ما تمسك به عمر بن الخطاب رضي الله عنه في بداية الأمر ثم تراجع عنه، ينظر مفاتيح الغيب = التفسير الكبير ١٧٩/٩- ١٨٠.

(٦) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: ١٩/٢.

(٧) مفاتيح الغيب = التفسير الكبير ٩/ ١٨٠، وتراجع بقية الأدلة ١٧٩/٩- ١٨٠، والبحر المحيط في التفسير ١٩٧/٣.

(٨) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني ٩٩/٧.

(٩) ينظر: الكشاف عن حقائق التنزيل ٥١٧/١، والمحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ١٩/٢، و مفاتيح الغيب = التفسير الكبير ١٨١/٩، وأضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ٢٢٨/١.

(١٠) ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين: ١٩٠/١-١٩٣.

(١١) ينظر الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ١٨١١/٥، ومعجم مقاييس اللغة ١٢١/٥، ومختار الصحاح ٢٧٢، ولسان العرب ٥٩١/١١، والمصباح المنير في غريب الشرح الكبير ٥٣٨/٢.

(١٢) ينظر: الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي: ١٧٩، والصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: ١٨١١/٥، ومجمل اللغة لابن فارس: ٧٦٥، ومعجم مقاييس اللغة لابن فارس: ١٢١/٥، ولسان العرب: ٥٩٢/١١، والكليات ٧٦٩/١.

(١٣) متن البناء، بشرحه ١٨/٤، وينظر: شرحان على مراح الأرواح في علم الصرف ٢٠.

(١٤) سورة النحل، الآية ٧٦.

(١٥) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: ١٨١١/٥، وينظر: مختار الصحاح: ٢٧٢.

(١٦) ينظر: كتاب العين للخليل بن أحمد الفراهيدي ٢٧٩/٥.

(١٧) ينظر: معجم مقاييس اللغة: ١٢١/٥.

(١٨) ينظر: أساس البلاغة ١٤٥/٢.

(١٩) ينظر: معاني القرآن لأبي العباس ثعلب: ٦٩.

(٢٠) ينظر: الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي: ١٧٩.

(٢١) ينظر: التلخيص في معرفة أسماء الأشياء: ٢٢٧.

(٢٢) ينظر: إسفار الفصيح ٣٣٨/١.

(٢٣) ينظر: كتاب الأفعال لابن القطاع ٩٧/٣.

(٢٤) ينظر: معجم ديوان الأدب ١٤٣/٣.

(٢٥) ينظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ٥٣٨/٢.

(٢٦) ينظر: البحر المحيط في التفسير ٥٤٥/٣.

(٢٧) ينظر: تهذيب اللغة ٣٣٠/٩-٣٣٢.

(٢٨) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ١٨١١/٥.

(٢٩) ينظر: لسان العرب ٥٩١/١١-٥٩٥.

(٣٠) ينظر: الكليات ص٧٦٩.

(٣١) ينظر: تاج العروس ٣٠/٣٤٠-٣٤٣.

(٣٢) ينظر: التفسير الوسيط للواحدي ٢/٢٣.

(٣٣) ينظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل للبيضاوي ٢/٦٤.

(٣٤) ينظر: مدارك التنزيل وحقائق التأويل للنسفي ١/٣٣٨.

(٣٥) ينظر: جامع البيان للطبري ٨/٥٣.

(٣٦) ينظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية ٢/٢٢.

(٣٧) ينظر: التفسير القرآني للقرآن ٢/٧١٢.

(٣٨) ينظر: غرائب التفسير وعجائب التأويل ١/٢٨٦.

(٣٩) ينظر: لباب التأويل في معاني التنزيل = تفسير الخازن ١/٤٩٢.

(٤٠) ينظر: الجامع لأحكام القرآن ٥/٧٦.

(٤١) ينظر: الدر المصون في علوم الكتاب المكنون ٣/٦٠٧.

(٤٢) ينظر: روح المعاني ٢/٤٣٩.

(٤٣) ينظر: تفسير الشعراوي ٥/٢٨٧٩.

(٤٤) ينظر: مفاتيح الغيب = التفسير الكبير ٩/٥٢١.

(٤٥) ينظر: اللباب في علوم الكتاب ٦/٢٢٥.

(٤٦) ينظر: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ١/٢٢٨.

(٤٧) روح المعاني ٢/٤٣٩.

(٤٨) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ١/٢٢٨.

(٤٩) دستور العلماء = جامع العلوم في اصطلاحات الفنون ٣/٩٦.

(٥٠) ينظر: كتاب العين ٥/٢٧٩، معجم ديوان الأدب ٣/١٤٣، وتهذيب اللغة ٩/٣٣٠-٣٣٢، والصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ٥/١٨١١، ومجمل اللغة ص٧٦٥، ومعجم مقاييس اللغة ٥/١٢١، وإسفار الفصيح ٢/٣٣٨-٣٣٩، والمحكم والمحيط الأعظم ٦/٦٥٨، وكتاب الأفعال لابن القطّاع ٣/٩٧، وأساس البلاغة ٢/١٤٥، ومختار الصحاح ٢٧٢، ولسان العرب ١١/٥٩١-٥٩٥، وتاج العروس ٣٠/٣٤٠-٣٤٣.

(٥١) ينظر: الكشاف عن حقائق التنزيل ١/٥١٦، ومفاتيح الغيب = التفسير الكبير ٩/٥٢١-٥٢٢، وأنوار التنزيل وأسرار التأويل ٢/٦٤، والجامع لأحكام القرآن ٥/٧٧، ومدارك التنزيل وحقائق التأويل ١/٢٠٧، والبحر المحيط في التفسير٣/٥٤٥، والدر المصون في علوم الكتاب المكنون ٣/٦٠٧، واللباب في علوم الكتاب ٦/٢٢٤-٢٢٥، وحاشيه الشهاب علي تفسير البيضاوي ٣/١١٣، وروح المعاني ٢/٤٣٩، والتحرير والتنوير ٤/٢٦٤، وأضواء البيان في إيضاح القرآن ١/٢٢٩.

(٥٢) ينظر: معجم ديوان الأدب ٣/١٨٨، وتهذيب اللغة ٩/٣٣٠، والصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ٥/١٨١١، ومعجم مقاييس اللغة ٢/٢٣، والمحكم والمحيط الأعظم ٦/٦٥٨، ومختار الصحاح ص٢٧٢، ولسان العرب ١١/٥٩٢، والكليات ص: ٧٦٩، وتاج العروس ٣٠/٣٤٢-٣٤٣.

(٥٣) ينظر: مجاز القرآن ١/١١٩، وجامع البيان في تأويل القرآن ٨/٥٣، والمحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ٢/٢٢، ومفاتيح الغيب = التفسير الكبير ٩/٥٢١، والجامع لأحكام القرآن ٥/٧٧، والبحر المحيط في التفسير ٣/٥٤٥، والدر

المصون في علوم الكتاب المكنون ٦٠٧/٣، واللباب في علوم الكتاب ٢٢٤/٦، وروح المعاني ٤٣٩/٢، وأضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ٢٢٨/١.

(٥٤) غرائب التفسير وعجائب التأويل ٢٨٧/١.

(٥٥) تفسير الشعراوي ٢٨٧٩/٥.

(٥٦) ينظر: مفاتيح الغيب = التفسير الكبير ١٨٠/٩.

(٥٧) ينظر: جامع البيان في تأويل القرآن ٢٨٦/٤.

(٥٨) ينظر: الكشاف عن حقائق التنزيل ٥١٦/١.

(٥٩) ينظر: التبيان في إعراب القرآن ٣٣٦/١.

(٦٠) ينظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل = تفسير البيضاوي ٦٤/٢.

(٦١) ينظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: ٢٠٠/٥-٢٠١.

(٦٢) أحكام القرآن لابن العربي: ٤٤٩/١.

(٦٣) المصدر نفسه، والصفحة نفسها: ٤٤٩/١.

(٦٤) المحرر الوجيز: ١٩/٢.

(٦٥) الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي: ٧٧/٥.

(٦٦) ينظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ٢٠١/٥، وفتح القدير للشوكاني ٤٣٤/١، ومعجم القراءات ١١٥/٢.

(٦٧) ينظر: المصادر أنفسها،

(٦٨) الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي: ٧٧/٥.

(٦٩) دلالة الالتزام: ((هي دلالةُ اللفظ على لازم معناه ... كدلالة لفظ حاتم على الكَرَم، وهو ما يُسمَّى في علم النفس بـ«تداعي المعاني»))، تهذيب فنّ المنطق في شرح إيساغوجي ٧.

(٧٠) هكذا في الأصل (على رَسْمِ الفتوى)، والصوابُ (فَعَلى رَسْمِ الفتوى).

(٧١) أحكام القرآن لابن العربي: ٤٤٩/١.

(٧٢) المصدر نفسه، والصفحة نفسها: ٤٤٩/١.

(٧٣) هذا صدر بيت في مدح النبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم، وعجزه: (ولا من حَفًى حتى تزورَ محمَّدا)، ديوان الأعشى ١٨٥، ومعجم أعلام شعر المدح النبويِّ ٤٢٥.

(٧٤) تفسير الكشاف عن حقائق التنزيل ٥١٦/١، وينظر البحر المحيط في التفسير: ١٩٦/٣.

(٧٥) البرهان في علوم القرآن ٣٠٢/١.

(٧٦) ينظر: معاني القرآن للنحاس ٣٤/٢-٣٥، ولسان العرب ٥٩٣/١١-٥٩٤، وتاج العروس ٣٤٤/٣٠-٣٤٥.

(٧٧) ينظر: معاني القرآن لأبي العباس (ثعلب) ٦٩، وجامع البيان في تأويل القرآن للطبري: ٥٨/٨، ولسان العرب ٥٩٣/١١، واللباب في علوم الكتاب ٥٢٢٥/٦، وأضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ٢٢٩/٢.

(٧٨) سورة النساء، الآية ١١.

(٧٩) سورة النساء، الآية ١٧٦.

(٨٠) سورة النمل، الآية ١٦.

(٨١) طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية، وينظر: تهذيب اللغة ٣٣١/٩، والكشاف عن حقائق غوامض التنزيل ٤٨٥/١، ونيل المرام من تفسير آيات الأحكام ١٣٨.

(٨٢) الكامل في القراءات العشر والأربعين الزائدة عليها ٥٢٥.

(٨٣) البحر المحيط في التفسير ٥٤٦/٣،

(٨٤) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل ٤٨٥/١.

(٨٥) ينظر: تاج العروس ٣٨١/٥.

(٨٦) ينظر: المُغرِب في ترتيب المُعرِب ٤٨٢، وفتوح الغيب في الكشف عن قناعِ الرَّيب ٤٦٩/٤، والدر المصون في علوم الكتاب المكنون ٦٠٨/٣، واللباب في علوم الكتاب ٢٢٥/٦، وجامع لطائف التفسير ٤٠٠/٢٠.

(٨٧) البحر المحيط في التفسير ١٩٧/٣، وبنظر: الدر المصون في علوم الكتاب المكنون ٦٠٧/٣، واللباب ٢٢٤/٦.

(٨٨) ينظر: مغني اللبيب ٦٨٦.

(٨٩) ينظر: المصدر نفسه، والصفحة نفسها.

(٩٠) ينظر: المصدر نفسه، والصفحة نفسها.

(٩١) ينظر: شرح المفصل: ٢٣٦/٢-٢٣٧.

(٩٢) ينظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: ٢٣/٢.

(٩٣) ينظر: المصدر نفسه، والصفحة نفسها.

(٩٤) ينظر: مغني اللبيب ٦٨٦.

(٩٥) ينظر: شرح التصريح على التوضيح: ٥٧٤/١.

(٩٦) ينظر: اللباب في علوم الكتاب ٢٢٦/٦.

(٩٧) ينظر: التبيان في إعراب القرآن ٣٣٦/١، والدر المصون في علوم الكتاب المكنون: ٦٠٨/٣.

(٩٨) ينظر: الدر المصون في علوم الكتاب المكنون ٦٠٩/٣، واللباب في علوم الكتاب ٢٢٦/٦.

(٩٩) ينظر: مغني اللبيب ٦٨٦.

(١٠٠) ينظر: اللباب في علوم الكتاب ٢٢٦/٦.

(١٠١) ينظر: التبيان في إعراب القرآن ٣٣٦.

(١٠٢) ينظر: الدر المصون في علوم الكتاب المكنون ٦٠٩/٣، واللباب في علوم الكتاب ٢٢٦/٦.

(١٠٣) مشكل إعراب القرآن ١٩٢/١.

(١٠٤) الجامع لأحكام القرآن ٧٧/٥.

(١٠٥) اللباب في علوم الكتاب ٢٢٧/٦.

(١٠٦) شرح التصريح على التوضيح: ١١٨/٢.

(١٠٧) المصدر نفسه، والصفحة نفسها.

(١٠٨) المصدر نفسه، والصفحة نفسها.

(١٠٩) ينظر: مغني اللبيب ٦٨٦.

(١١٠) المحرر الوجيز ٢٣/٢.